




جمهوريّة مصرُ العربيّة

وزارة التجارة والصناعة
الوزير



سجل في ١٤ / ٩ / ٢٠١٠
سcretary

قرار وزاري رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٠ "قانوني مشترك"
بشأن نظام إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس

وزير التجارة والصناعة، وزير الزراعة واستصلاح الأراضي.

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة الموحد والقوانين المعدهله له :

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ،

وعلى قرار وزير التجارة رقم ٦٥١ لسنة ١٩٧٨ بالرقابة على تصدير البطاطس ،

وعلى قرار وزير التجارة الخارجية والصناعة رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ في شأن القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير المشار إليه ،

وعلى قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ١٠٤١ لسنة ١٩٩٤ بشأن الشروط الواجب توافرها في درنات البطاطس المستوردة كتقاوي لزراعة العروة الصيفية ،

وعلى قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ٥١٤ لسنة ١٩٩٦ في شأن فحص البطاطس المصدرة إلى جميع دول العالم ضد مرض العفن البنى ،

وعلى قرار وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٦٤٣ لسنة ١٩٩٧ في شأن حظر معاملة البطاطس المخزنة بمبيدات أو مركبات كيماوية غير مسجلة أو محظورة استخدامها ،





جمهوريّة مصرُ العربيّة
وزارةُ التجارةِ والصناعة
الوزير

مٌبْعَد بِصَارِمٍ رَمْح٢٨٦٢ لَه٢٠٢٥

وعلی قرار وزير الزراعة واستصلاح الاراضى رقم ١٠٨٢ لسنة ١٩٩٨
في شأن حظر تصدير البطاطس Baby Small ما لم تكن من حقول مخصصة
أساساً لإنتاج هذا الحجم من البطاطس،

وعلی قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٠
بتشكيل لجنة تنظيم تصدير البطاطس ،

وعلی قرار وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٦١ لسنة ٢٠٠١
باستمرار عمل لجنة تنظيم تصدير البطاطس خلال موسم ٢٠٠١/٢٠٠٠
والمواسم التالية ،

وعلی القرار الوزاري رقم ٧٩٤ لسنة ٢٠٠٩ "قانوني مشترك" بشأن
نظام إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس موسم ٢٠١٠/٢٠٠٩ ،

وعلی قرار وزير الزراعة واستصلاح الاراضى رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠١٠
في شأن شروط وضوابط إستيراد درنات البطاطس من الخارج ،

و بناء على ما عرضته لجنة تنظيم تصدير البطاطس .

قرارا

مادة (١) يكون إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس إلى كافة الدول خارج
الاتحاد الأوروبي وفقاً للاشتراطات والقواعد التي يضعها الحجر
الزراعي المصري ، وبما يتماشى ومتطلبات هذه الدول .





جمهوريّة مصرُ العربيّة

وزارة التجارة والصناعة
الوزير

٢٠١٤/٩/٣٠

مادّة (٢) يكون إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس إلى دول الاتحاد الأوروبي وفقاً للنظام المرافق.

مادّة (٣) لوزير التجارة والصناعة قصر شحن البطاطس المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي على موانئ محددة أثناء الموسم التصديرى على أن يسرى ذلك على الشحنات التي لم تنتهي إجراءات فحصها.

مادّة (٤) تتولى لجنة تنظيم تصدير البطاطس المشار إليها متابعة تطبيق النظام المرافق وإصدار التعليمات الازمة في هذا الشأن.

مادّة (٥) تقوم سلطات الحجر الزراعي بمصر بالتحقيق في حالات الإصابة المبلغة بالعفن البني في الرسائل المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي وذلك خلال فترة لا تجاوز ٣ أيام من تاريخ الإبلاغ ، على أن يتم تخفيض الكمية المسموح للمصدر بتصديرها فور الإبلاغ بنسبة ٣٪ ، وإذا تجاوزت الكميات المرفوعة للمصدر نسبة ٧٥٪ من إجمالي كمياته المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي عند تاريخ تأكيد الإصابة يوقف المصدر عن التصدير المدة الباقيه من الموسم والموسم التالي ، وفي حالة تجاوز النسبة ١,٢٥٪ يوقف المصدر عن التصدير المدة الباقيه من الموسم وموسمين تاليين ، وفي حالة تجاوز النسبة ٢٪ يوقف المصدر عن التصدير المدة الباقيه من الموسم وثلاث مواسم تالية إلى الاتحاد الأوروبي .

و في كل الأحوال عند الإبلاغ عن حالة الإصابة الثانية للمصدر يتم العرض على لجنة تنظيم تصدير البطاطس المشار إليها لكل حالة على حدة لتحديد الإجراء المطلوب اتخاذه وفقاً لظروف كل حالة.

مادّة (٦) يوقف المصدر والمحطة عن التصدير إلى دول الاتحاد الأوروبي حتى نهاية الموسم في حالة إثبات التحقيق الوارد بالمادة الخامسة مسئوليتهما عن حالة الإصابة أو عدم الالتزام بتطبيق النظام المرافق .





مَا يَعْلَمُ بِهِ الرَّأْسُ مِنْهُ لَنْ يَرَهُ

جمهوريّة مصرُ العربيّة
وزارَةُ التَّجَارَةِ وَالصَّنْاعَةِ
الوزير

مادة (٧) يوقف التصدير من محطة التعبئة في حالة فقدانها لأي من شروط اعتمادها .

مادة (٨) يتم تغيير لجنة الحجر الزراعي المختصة في حالة اكتشاف إصابة ظاهرية في ميناء الوصول وإذا تم تأكيدها وثبتت مسؤولية اللجنة عن هذه الحالة تستبعد هذه اللجنة من أعمال الحجر الزراعي .

مادة (٩) توقف المحطة عن تعبئة البطاطس المعدة للتصدير إلى الاتحاد الأوروبي بمجرد الإبلاغ عن اكتشاف حالة إصابة بالعفن البني في إحدى الرسائل المصدرة إلى الاتحاد الأوروبي.

وعلى سلطات الحجر الزراعي المصري فحص كميات البطاطس المتواجدة بالمحطة والمناطق المبلغ فيها الحالة ، على أن يستكمل الفحص خلال ثلاثة أيام .

ويرفع الإيقاف إذا ثبت عدم مسؤولية المحطة عن هذه الإصابة .

مادة (١٠) ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٠ / ٩ / ١٢



وزير
التجارة والصناعة

مهندس / رشيد محمد رشيد

وزير
الزراعة واستصلاح الأراضي

١ - ١٥

" أمين أباظة "





جُمُورِيَّة مصرُ الْعَرَبِيَّة
وزَارَةُ الْجَارِيَّةِ وَالصَنْاعَةِ
الْوَزَير

نظام
إنتاج وإعداد وفحص وتصدير البطاطس
إلى دول الاتحاد الأوروبي

أولاً / المصدرون المسموح لهم بالتصدير :-

يقصر تصدير البطاطس إلى دول الاتحاد الأوروبي على الشركات المنتجة للبطاطس ولها زراعة بالمناطق المعتمدة الخالية من العفن البني (A Pest Free Area) ، والتي قامت بالتصدير خلال أي من الخمس مواسم الأخيرة أو كان موقوفاً وزال سبب الإيقاف أو سبق قيامه بالتصدير خلال الموسمين الآخرين لدول خارج الاتحاد الأوروبي .

على أن يتم تسجيل هذه الشركات بمعرفة مشروع حظر مرض العفن البني في البطاطس بالتنسيق مع المجلس التصديري للحاصلات الزراعية قبل بداية موسم الزراعة وتصدر بها قائمة معتمدة من وزارة الزراعة .

ثانياً / الإنتاج :-

يشترط في البطاطس المصدرة إلى دول الاتحاد الأوروبي الآتي :-

١ - أن تكون منتجة من تقاوي محلية معتمدة، أو من تقاوي مستوردة، ويجوز أن تكون منتجة من تقاوي تم إنتاجها وفحصها تحت إشراف مشروع العفن البني وذلك للاستخدام الخاص فقط ولا يسمح بتداولها .

٢ - أن تكون البطاطس المصدرة والتقاوي المستعملة في إنتاجها من مناطق خالية من مرض العفن البني (A Pest Free Area) ، التي تحددها وزارة الزراعة ويجيزها الاتحاد الأوروبي على أن تصدر وزارة الزراعة قائمة بالمناطق الخالية من العفن البني التي أجازها الاتحاد الأوروبي.



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

ثالثاً / الإجراءات الخاصة بزراعات البطاطس للعروة التصديرية بالمناطق المعتمدة :-

١ - قبل الزراعة :-

أ - يقوم المصدر بأخطار مشروع حصر مرض العفن البنى في البطاطس بالمساحات والأماكن المتعاقد على زراعتها قبل الزراعة بأسبوع وذلك بحد أقصى يوم ٣٠ نوفمبر من كل عام لزراعات المنزوعة بالتقاوي المحلية المفحوصة والمعتمدة .

ب - تقوم لجنة الحقل المشكلة من الحجر الزراعي مشروع حصر مرض العفن البنى بتحقيق المساحات مع مراجعة المساحة وكمية التقاوي المستخدمة من المناطق المجازة من الاتحاد الأوروبي .

٢ - متابعة المحصول حقلياً واخذ العينات :

أ - بعد ٦٠ - ٧٠ يوماً من الزراعة في المساحات التي تم تحقيقها بمعرفة اللجنة الثانية يتم اخذ عينات للفحص الحقلاني بمعرفة لجان من مشروع حصر مرض العفن البنى في البطاطس بمعدل ٥٠٠ درنة لكل خمسة أفدنه .

ب - بعد ظهور نتائج الفحص الحقلاني يتم اعتماد الحقول التي يثبتت بالفحص خلوها من مرض العفن البنى .

رابعاً / الإجراءات الخاصة باعداد البطاطس للتصدير لدول الاتحاد الأوروبي :

١ - يتم تقليع المساحات الخالية من الإصابة تحت إشراف لجنة من مشروع العفن البنى والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات ويتم تحريز محضر تقليع يرافق كل سيارة تحمل البطاطس الخام ويشرط أن تكون الحمولة من صنف واحد ولمزارع واحد ومن كود واحد ويدون بالمحضر التاريخ والساعة باسم ورقم المزارع والمساحة والرقم الكودي ورقم الحوض والناحية والمحافظة والصنف وعدد العبوات والوزن .



جُمُورِيَّة مصر العَرَبِيَّة
وزَارَة التَّجَارَة والصَّنْاعَة
الوزير

٢ - يتم تشغيل البطاطس الخام للتصدير لدول الاتحاد الأوروبي في محطات التعبئة المعتمدة للتصدير إلى دول الاتحاد الأوروبي ، والتي تم معainتها واعتمادها بمعرفة اللجنة المشتركة من ممثلي الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات على أن يصدر قائمة بهذه المحطات قبل بداية موسم التصدير .

٣ - تستقبل لجنة مشتركة من الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات للبطاطس الخام عند بوابة المحطة حيث يتم التأكد من سلامة البيانات طبقاً للمحضر المصاحب لها كما يتم عمل فحص ظاهري للحمولة ويسمح بدخول الكميات المطابقة والخالية من الإصابة الظاهرة .

٤ - عند رفض أي سيارة بطاطس خام يتم الإبلاغ الفوري لإدارة خدمة المصدرین ومشروع حصر مرض العفن البني بكامل بياناتها مع عمل محضر برفض السيارة وسحب المستندات الخاصة بالرسالة مع إبلاغ بيانات هذه الرسالة لجميع لجان الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات في المحطات المعتمدة .

٥ - تقوم لجنة الحجر الزراعي داخل المحطات بإجراء عمليات الفرز وسحب عينات للفحص المعملي (عينة ٢٠٠ درنة تمثل لوطن) .

وترسل هذه العينات إلى مركز العينات بمعرفة الحجر الزراعي في نفس اليوم .

ويراعى عدم السماح إطلاقاً بشحن أي كمية من البطاطس المعدة للتصدير بالمحطة إلا بعد ورود نتيجة الفحص المعملي وثبت خلوها من مرض العفن البني على أن يتلزم المعمل بإصدار نتائج الفحص خلال مدة أقصاها ٧٢ ساعة .

٦ - يتم عمل جشنى على اللوطات المعدة للتصدير بالمحطة بعد ورود نتيجة الفحص المعملي وقبل تحرير استماراة الفحص للتأكد من استمرار صلاحية الرسالة من أي تغيرات لعوامل خارجية .



جمهوريّة مصر العربيّة
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

- ٧ - يتم قيد الرسالة المصرح بتصديرها بالسجل الخاص بذلك بكل محطة .
- ٨ - اللوتوطات المرفوعة بالفحص المعملي يتم تحرير محضر بها وتسحب جميع مستنداتها وتستبعد فورا من المحطة تحت إشراف لجنة الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات مع إبلاغ بياناتها إلى إدارة خدمة المصدرين لإبلاغها للمحطات الأخرى .
- ٩ - مراعاة تغطية السيارات المحملة بالبطاطس المعدة للتصدير بالأغطية الواقية من الأمطار .
- ١٠ - يتم عمل جشنى بمعرفة الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات داخل دائرة الجمركية للرسائل المعدة للتصدير وقبل الشحن مباشرة ، على أن يتم ذلك بحضور مندوب المصدر .
- ١١ - لا تعمل المحطة لأكثر من مصدر واحد في نفس الوقت ويتم إيقاف المحطة فورا لمدة ثلاثة أيام أثناء الموسم عند ثبوت تشغيلها لأكثر من مصدر في نفس الوقت .
- ١٢ - لا يسمح بعمل مراود (حفظ البطاطس تحت القش) داخل محطات الفرز والتعبئة ، وفي حالة ثبوت ذلك يتم وقف المحطة عن العمل وسحب اللجان الحكومية منها لمدة ٣ أيام حتى يتم إزالة المراود وتطهير المحطة تحت إشراف مندوب مشروع العفن البني في البطاطس والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .
- ١٣ - في حالة تكرار أي مخالفة لاي من البندين ١١ أو ١٢ يتم إيقاف المحطة لمدة شهر مع تطهير المحطة تحت إشراف مشروع العفن البني للبطاطس والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .
- ١٤ - يتم حصر كميات التقاوي التي تم فحصها بمعرفة مشروع العفن البني للشركات المسموح لها بالتصدير وعلى ضوء ذلك تحدد المساحة المسموح بزراعتها للتصدير على أساس معدل التقاوي من ١,٥ - ١,٧٥ طن للفدان، وبالنسبة لزراعات البطاطس Baby Small من ٢ - ٣ طن للفدان .



جمهوريّة مصرُ العربيّة
وزارةُ التّجارةِ والصناعةِ
الوزير

١٥ - في حالة إخلال المحطة أو المصدر بأي من الشروط التي تضمنها هذا النظام يتم سحب لجان الحجر الزراعي والهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات وتتخذ إجراءات الإيقاف.

خامساً / إجراءات الرقابة النوعية على الصادرات :-

يتعين استيفاء قواعد الرقابة النوعية على صادرات البطاطس وفقاً للقواعد والشروط التي نظمتها لائحة القواعد المنفذة لاحكام قانون الاستيراد والتصدير والقرارات الوزارية المنظمة للرقابة على تصدير البطاطس وذلك داخل محطات التعبئة وفي موانئ الشحن.

سادساً / التصدير :-

١ - يلتزم كل مصدر من المسموح لهم بالتصدير إلى الاتحاد الأوروبي بتصدير كميات لا تتجاوز الكميات المصرح لها بتصديرها خلال موسم (٢٠١٠/٢٠٠٩) وفقاً لسجلات الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات.

وبالنسبة للشركات التي ستقوم بالتصدير إلى الاتحاد الأوروبي لأول مرة لاستيفائها اشتراطات التصدير إلى هذه الأسواق يسمح لها بالتصدير بكمية لا تتجاوز متوسط ما تم تصديره خلال الثلاث مواسم الأخيرة إلى أسواق خارج الاتحاد الأوروبي وبحد أدنى ما تم تصديره خلال أي من الموسمين السابقين وبحد أقصى ١٠٠ طن.

٢ - تتولى الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بالتنسيق مع مشروع حصر مرض العفن البنى في البطاطس والإدارة المركزية للحجر الزراعي بإعداد سجل للمصدرين المسموح لهم بالتصدير إلى الاتحاد الأوروبي تتبع فيه الكميات المصدرة على مدار الموسم التصديري.